

الاستغاثة

[25] ثم انزل اﷺ سكينه على رسوله وعلى المؤمنين، ألا ترى انه ذكر السكينة للمؤمنين في هذا الموضع إذ كانوا حضورا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يذكر ابا بكر في حال كونه مع الرسول (ص) في الغار فأُنزل السكينة على الرسول ولم يذكره كما ذكر المؤمنين في هذا الموضع من حين فكان ذلك موجبا للتهمة في ايمانه وانتقاما للذي وجد للظعن عليه بذلك سبيلا لانه يقول لو كان مؤمنا لكان قد ذكره في انزال السكينة على الرسول معه في الغار كما ذكر غيره من المؤمنين يوم حنين وهم الذين ثبتوا مع علي عليه السلام تحت الراية وكانوا يومئذ ثمانية لم ينهزموا مع المنهزمين، وباجماع ان ابا بكر وعمر لم يكونا في الثابتين وكانا من المنهزمين، وقال ايضا قوم من اهل النظر أن ابا بكر بصحبته لرسول الله (ص) في الغار لم تصح له هجرة، قالوا وذلك لان الله يقول " ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله " قالوا وهجرة رسول الله (ص) الى الله وهجرة المؤمنين الى رسول الله (ص) فمن هاجر الى رسول الله (ص) وجب ان تكون هجرته إليه بعد هجرة رسول الله (ص) الى هجرته ولما كان أبو بكر خرج لخروج رسول الله (ص) لم يجز ان يكون شريكا للرسول (ص) في هجرته الى الله تعالى لان ابا بكر كان مستعيذا برسول الله (ص) والرسول واسطة بينه وبين الله فيكون الرسول (ص) مستعيذا به كما ان ابا بكر مستعيذا بالرسول (ص) فلما كان أبو بكر مستعيذا بالرسول (ص) لم يجز ان يكون شريك الرسول (ص) في هجرته والهجرة الى الرسول لا تكون الا من بعد هجرة الرسول فلا يجوز ان يكون فيه معه فيكون شريكه والشركة له في ذلك غير جائزة باجماع ولا يجوز ان يكون قبله فيكون ذلك غير مهاجر الى الله والى الرسول فلما كان ابي بكر على ما وصفناه من كينونته مع الرسول " ص " في حال هجرة الرسول " ص " بطل ان يكون مهاجرا الى الرسول وثبتت له الصحبة فقط وقد ذكرنا في حال
